

# الصلاة بالبنطلون

السؤال: س118 ما حكم لبس ما يسمى بالبنطلون، وهل تصح الصلاة فيه، علما بأنه غالبا ما يحدد العورة المغلظة ويجسمها؟ الجواب:- لا تجوز الصلاة فيه إذا كان ضيقا يحدد العورة المغلظة كالألبتين والأثيين، ويكره لبسه على هذه الصفة في غير الصلاة، لأنه تشبه بالكفار، وهو في هذه الحال يلفت الأنظار، ويشير الغرائز، فالأصل أنه مكروه. وقد يكون حراما إذا كان القصد التشبه بالمشركين، وتعظيم مقامهم، وإحياء ذكراهم، ويمكن أن يرخص فيه وقت العمل الذي يستدعي التخفيف، بشرط أن يكون فضفاضا واسعا أو سمة وعلامة كلباس العسكريين.